

قرار لرئيس مجلس جهة فاس-مكناس
رقم: 24 / 0283 صادر بتاريخ: 21 نونبر 2024

بشأن فتح وإجراء امتحان الكفاءة المهنية برسم سنة 2024
لفائدة هيأت الموظفين المنتسبين لميزانية جهة فاس-مكناس

إن رئيس مجلس جهة فاس-مكناس،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.83 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
 - وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحان والمباريات العمومية؛
 - وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.06.377 الصادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المتصرفين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وبناء على ال مرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.10.454 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المحررين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.10.452 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.22.608 الصادر في 10 صفر 1444 (07 سبتمبر 2022) بتغيير وتتميم المرسومين رقم 2.10.452 ورقم 2.10.453 بتاريخ 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظامين الأساسيين الخاصين بهيئتي المساعدين التقنيين والمساعدين الإداريين المشتركة بين الوزارات؛
 - وبناء على قرارات السيدة الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة المتعلقة بتحديد شروط وإجراء وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للهيئات المشتركة بين الوزارات،
- يقر ما يلي:

المادة الأولى:

ينظم امتحان الكفاءة المهنية برسم سنة 2024 لولوج الدرجات المحددة في الإعلان المرفق بهذا القرار حسب الجدولة التالية:

- تاريخ إجراء الاختبارات الكتابية: 30 دجنبر 2024

- تاريخ الإعلان عن نتائج الاختبارات الكتابية: 30 رجب 2024
- تاريخ إجراء الاختبارات الشفوية والمداولات النهائية: 31 رجب 2024
- تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية: 31 رجب 2024

المادة الثانية:

يشترك في امتحان الكفاءة المهنية برسم سنة 2024 الموظفون المنتسبون لميزانية مجلس جهة فاس- مكناس، والمتوفرون على أقدمية ست (6) سنوات في الدرجة في اليوم المحدد لإجراء أول اختبار من الاختبارات المنصوص في هذا القرار.
ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في 14% من عدد الموظفين المستوفين للشروط النظامية.

المادة الثالثة:

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مصلحة الموارد البشرية بإدارة جهة فاس- مكناس في أجل أقصاه: 20 رجب 2024، ولا يقبل أي طلب بعد انصرام الأجل المحدد.

السيد رئيس مجلس جهة فاس- مكناس

رئيس
مجلس جهة فاس مكناس
إمضاء: عبد الواحد الأنصاري



إعلان

عن إجراء امتحان الكفاءة المهنية برسم سنة 2024

يعلن رئيس مجلس جهة فاس-مكناس عن فتح وإجراء امتحان الكفاءة المهنية برسم سنة 2024 لفائدة هيئات الموظفين المنتسبين لميزانية جهة فاس-مكناس، وفق الجدول التالي:

آخر أجل لتقديم الترشيحات	تواريخ ومكان إجراء الامتحانات	الشروط النظامية المطلوبة	عدد المناصب المتبارى بشأنها	الدرجة المتبارى بشأنها
20 دجنبر 2024	الاختبار الكتابي:	قضاء ست سنوات من الخدمة الفعلية في درجة متصرف من الدرجة الثالثة.	1	متصرف من الدرجة الثانية
	الإعلان عن نتائج الاختبار الكتابي:	قضاء ست سنوات من الخدمة الفعلية في درجة تقني من الدرجة الثانية.	1	تقني من الدرجة الأولى
	الاختبارات الشفوية والمداومات النهائية:	قضاء ست سنوات من الخدمة الفعلية في درجة تقني من الدرجة الثالثة.	1	تقني من الدرجة الثانية
	الإعلان عن النتائج النهائية:	قضاء ست سنوات من الخدمة الفعلية في درجة تقني من الدرجة الرابعة.	1	تقني من الدرجة الثالثة
	وستجرى هذه الامتحانات بمقر إدارة الجهة.	قضاء ست سنوات من الخدمة الفعلية في درجة محرر من الدرجة الثالثة.	1	محرر من الدرجة الثانية
		قضاء ست سنوات من الخدمة الفعلية في درجة مساعد تقني من الدرجة الثانية.	1	مساعد تقني من الدرجة الأولى

لذا، فعلى الموظفين المستوفين للشروط النظامية المطلوبة لاجتياز هذه الامتحانات تقديم طلبات ترشيحهم لمصلحة الموارد البشرية داخل الأجل المشار إليه أعلاه، وهو أجل مغلق.

السيد رئيس مجلس جهة فاس-مكناس

رئيس
مجلس جهة فاس مكناس
إتضاء: عبده الواحد الأنصاري

